

فِيهَا دَمِهَا بِهِ وَأَتَّ • ذَا لَيْسَ مَعِي خَامِسًا إِنْ لَعَنَّا
عَلَيْهِ مِنْ خَالِقِهِ إِنْ كَذَبَا • لَيْسَ إِنْ كَفَرْنَا بِهَا مُحَاطَا
أَوْ سَمِيَتْ وَفِي تَمَوْلَادِهَا • أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَكِدْبَا أَدْعَا
فِي بَارِدِي وَخَامِسًا بِالْعَقَبِ • إِنْ صَادَ قَافِيَا رَمِي مِنْ كِدْبِ
دُسْنِ بَاجِمَاعِ عِنْدَ الْمُنْبَدِ • يَجْمَعُ عَنِ الرَّبِيعِ لَمْ يَنْزِدِ
وَحُوفَ الْحَاكِمِ حِينَ تَبَلِيهِ • لِلْكَرْمِ مَعِ وَصِنَعِ يَدٍ مِنْ قُوَّةِ فِيهِ
وَبِلْعَانِهِ أَتَى عِنْدَ النَّسَبِ • وَحَدُّهُ نَكَرَ عَلَيْهَا فَذَوَّبِ
وَخَرْمَهُ بَيْنَهُمَا تَابَدَتْ • وَشَطْرُ الْمَهْرِ وَأَخْتُ حَلَلَتْ
وَبِلْعَانِهَا سَمُوَظُ الْحَدِّ • عَنِ الرَّقَابِ مِنْ رَجْمِهَا أَوْ حَلَلَتْ

بَابُ الْعِدَّةِ
لَمُوتِ زَوْجِهَا وَلَوْ مِنْ قَبْلِهَا • لَكُلِّ طَرَفٍ بِأَسْتِكَالٍ وَفَضْلِ طَرَفٍ

تَمَكَّرَ مِنْ زَيْ عَدِي فَإِنْ قُوَّتْ • قَدَّتْ عَامِدٌ قَبْلَ عَشْرِ سِتْعِدْ
مِنْ حُرَّةٍ وَبَيْنَهُمَا مِنَ الْأَمَةِ • وَاللِّطْلَاقِ بَعْدَ وَطْئِ نَمَةِ
إِنْ لَمْ يُخَيَّرْ أَوْ أَيْسَرَ حَلَالًا • لَكِنَّ شَهْرِي الْإِمَامَ أَوْ لَا
بِالْوَضْعِ إِنْ يُقَدَّرُ فَرْبَعُ السَّنَةِ • مِنْ حُرَّةٍ وَبَيْنَهُمَا مِنْ أَمَةِ
ثَلَاثَ أَطْهَارٍ رَحْمَةً حَيِّنَ • وَالْأَمَةِ أَشَانِ لِعَقْدِ السَّعِينِ
لِحَاكِمِيهِ وَذَاتِ رَجْعَةٍ مُؤَنَ • وَذَاتِ عِدَّةٍ فَلَا يَرَى السَّكَنَ
حِينَ الْقِرَاقِ وَلَا حَاجَةَ الطَّعَامِ • وَخَوْفِهَا نَفْسًا وَمَا لَا كَانَهُدَا
وَالْوَفَاةِ الطَّيِّبِ وَاللَّزِينِ • حَرَمٌ كَالسَّعِيرِ فَلَيْسَ يَدُهِنَّ

بَابُ الْأَسْتِكَالِ
إِنْ يَطْرُقُ مَلَكَ أَمَةٍ فَحَرَمٌ • عَلَيْهِ لَا سَمْتَاعٌ بَلْ يَسْتَحْدِرُ
وَحَلَّ عِزُّ الْوَطْئِ مِنْ زَيْ سَبِي • أَوْ قَدَّكَ السَّيِّدُ بَعْدَ الْوَطْئِ